مقاطع المجالس الفقهية

لو مات الرجل والمرأة حامل متى تنتهي عدتها؟ من فتاوى المجلس الفقهي48

محمد هشام طاهري

نعم السؤال يقول لو مات الرجل والمرأة حامل متى ينتهي عدتها؟ الصحيح من اقوال اهل العلم وهو قول ان العدة عدتها في حال الحمل مجرد الوضع. فلو انها وضعت بعد موته بساعة - 00:00:00

خرجت من العدة. ولو ان هو خلاص خرجت من العدة معناته ما في حداه. لان عدة المتواصي نتكلم الان عدة المتوفى ما في عنده شيء اخر هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم وهناك بعض الفقهاء قال اطول الاجلين لكن لا دليل عليه لان الله جل وعلا - 00:00:20

قالوا ولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. وجاء في الحديث ان امرأة وضعت بعد موت زوجها فلما تطهرت تجملت للخطاب فقال لها رجل من الصحابة والله لا حتى تعتدي اربعة اشهر وعشرة. فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قال فلان. فقال - 00:00:40

صلى الله عليه وسلم كذب فلان اي اخطأ فلان. معناته ان وضع يعني الخروج من العدة. نعم - 00:01:10